

## الدماء الخارجة من المرأة - المحاضرة 81 - الفقه - د.منصور بن

### عبد الرحمن الغامدي

منصور الغامدي

رغبا في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم بتقنياته ومجالاته ومع مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكاديمية زاد ينبعها صاف صافي يروي غلة الظمان وتعلم الفقه الميسر عاما بالشرع دون تعصب لفلان - 00:00:00

بالعلم كالازهار في البستان. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على الكريم وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا. اللهم انفعنا بما علمتنا وزدنا علما اخواني واخواتي هذا هو الدرس الثامن عشر من سلسلة دروس الفقه في اكاديمية زاد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل - 00:00:40

هذه الاكاديمية وان يجعل هذه الدروس مباركة وان ينفعنا فيها بما قلنا وما سمعنا وان يجعل هذا العلم حجة لنا لا علينا اخوانى واخواتي لا زلنا معكم لدراسة مسائل كتاب الحيض - 00:01:09

ونلخص ما اخذناه في الدرس السابق قلنا ذكرنا تعريف الحيض والنفاس وقلنا اه صفات وقلنا ان المسائل التي تدرس في كتاب الحيض على نوعين المسائل الاولى المتعلقة حقيقة الدم هل هو حيض ام ليس بحivist - 00:01:25

هل هو حبيب ام دم عرق الجنس الثاني من المسائل يتعلق بالاحكام الشرعية لي آآ الحبيب للحائض والاحكام الشرعية آآ من اصابها دم العرق او المستحاضة كما يسميه اهل العلم - 00:01:47

اذا ربما بعض الناس يشكل عليه اللفظ مستحاضة مستحاضة ليس معناها حائض الحائض غير المستحاضة وان كانت كلها مشتقة من نفس الاصل حاصل لا الحائض غير المستحاضة طيب المستحاضة هي التي اصابها دم العرق كما فصلنا وبيننا نحن في الدرس السابق - 00:02:07

فرجع فنقول اه ان الجنس الاول من المسائل وهو المتعلق بحقيقة الدم تمييزيا هل هو دم حبيب ام دم عرق وقد جاء هذا اصل التفريق هذا في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة فاطمة بنت ابي حبيب انها قالت يا رسول الله اني استحاض فلما اظهر افاده الصلاة - 00:02:32

اه قال لا انما ذلك عرق وليس بحبيب الدم المستمر مع المرأة دائمًا لا ينقطع هذا قطعا ليس بحivist وانما بعضه حبيب وبعضه دم عرق كما ووجه النبي صلى الله عليه وسلم به فاطمة بنت ابي حبيب رضي الله تعالى عنها. قالت فاذا اقبلت حبيبتك فدعني الصلاة - 00:02:53

واذا ادررت فاغسلني عنك الدم ثم صلي متفق عليه. اي تصلي وان كان هذا الدم يخرج منها. لكنه مثل دم العرق مثل دم الجرح لو كان انسان عنده جرح يخرج منه دم مثلا - 00:03:12

اه يعني بطريقة معتادة ويصلي فانه يصلى لا لا يترك الصلاة ولا لاجل هذا الجرح فالنبي صلى الله عليه وسلم دلنا على اصل التفريق بين دم الحبيب ودم الاستحاضة - 00:03:26

بحث اهل العلم معايير التفريق بين هذين النوعين وذكرنا ان ثمة اه معيارين اه قويين وان ثمة معيارا اه ثالثا ورابعا ضعيفين واستبدلناهما بمعيار خامس المعيار الاول القوي وهو الرجوع الى صفات الدم. وقلنا ان دم الحياة دم اسود - 00:03:42

تخين له رائحة ولا يتجمد طيب المعيار بخلاف دم العرق فانه دم احمر قاني رقيق ليس له رائحة ويتجنب المعيار الثاني للتفرق بين

دم الحيض ودم العرق كنا الرجوع للعاده التي اعتادتها المرأة - 00:04:05

وهذا المعيار ليس دائمًا معياراً دائمًا. طبعاً هذا الترتيب في الحقيقة هو ترتيب في القوة هو ترتيب في القوة أقوى شيء الرجوع لصفات الدم الثاني الرجوع للعادة وهذا ليس في حق كل النساء لأن في بعض النساء ربما تكون مبتدعة يعني أول مرة يجيئها الحيض، فسائل معها الدم بشكل متصل حيض مع استحاضة - 00:04:27

هذه ليس لها عادة ترجع اليها وهذا يسمى بها الفقهاء المبتدأة مستحضاة لا شك ان هذه من اشكال المسائل المبتدأ المستحضاة  
لماذا؟ لانه ليس لها عادة ترجع اليها وكيف ابتدأها الحيض؟ ابتدأها الحيض بسائل دم متصل باستحضاة - 00:04:51  
وان كان هذا نادر لكن قد يوجد قد يوجد انه امرأة تبتدا حيضاً بحيضها بحسب فيشكل عليها لماذا؟ ليس لها عادة ترجع اليها  
فلا يبقى عندها الا معيار التمييز وفقاً للصفات - 00:05:09

طيب وذكرنا ان هذا المعيار يعني اقل من الرتبة الاولى ولكنه معيار يعمل به وهو العادة الرجوع للعاده اه هذا المعيار لماذا جعلناه اقل؟ لأن من النساء من تضطرب عادتها - 00:05:25  
لا يكون لها عادة مثلا اه يعني معروف هذا عند بعض النساء يكون عندهم اشكال في بعض الهرمونات مثلا فتضطرب عادتها هذي تعمل بالمعيار الاول وهو معيار التمييز تمييز الدم - 00:05:40

المعيار الثالث اقل سن الحيض واكثر سن الحيض وقلنا ان هذا معيار خاطئ المعيار الرابع وهو اقل الحيض واقل الطهر واكثر الحيض وقلنا انك هذا معيار خاطئ وليس ب صحيح. المعيار الخامس وهو الرجوع الى عادة النساء الاخريات - 00:05:57  
اذا لم تستطع انها تميز الدم وليس لها عادة ترجع اليها. مثلا نفترض انها مبتدأة او امرأة مضطربة عادتها والدم يخرج على صفة واحدة فنقول اذا اعملت 00:06:14 عادة غالب النساء -

ان لم يكن لك شيء تتفقين به. هذا في التمييز عموما - 00:06:33

اولا نقول ان المعيار الاول هو المعيار العام المعروف الذي ينبغي ان ت العمل به النساء والاطفال وهذا نقراره بوضوح ان الاصل فيه يخرج من رحم المرأة انه دم حيض - 00:07:15  
تعالى يمكنهن تمييز دم الحيض من غيره من الدماء من خلال المعيار الاول - 00:06:50  
اذا نحن عرفنا الان التفريق بين دم الحيض ودم الاستحاضة. وفي واقع الامر يمكن ان نقول مطمئنين ان غالب النساء ان شاء الله

لكن نحن نقول الان يعني خلونا نقول ان تسعين بالمئة مثلا من النساء او ثمانين بالمئة من النساء اصلا لا يصيغهن دم الاستحاضة. وربما المرأة يعني عاشرها ما اصابها استحاضة. يأتيها بس الحيض والنفس دم الطبيعة والجلة لم يخرج منها دم العرق -

ولكن ربما يخرج بعض النساء في بعض الاحوال يعني ربما المرأة يصيبيها في عمرها مثلاً مرة او قد لا يصيبيها تماماً فتحتاج للتفرير  
فإذا مسأنا التفرير، اصلًا مسائنا، التفرير بين الحض - 00:07:51

وبدم العرق لا يحتاج اصلا كل النساء يعني قد كما ذكرنا ان المرأة تعيش عمرها ولم يصبها دم العرق في الرحم واضح ايتها الاخوات  
وابتها الاخوة اهم مسألة عندنا ان نقول - 00:08:08

من المهم دائمًا نقرر هذه القضية وهي لأن احياناً الإنسان قد يفرق في تفاصيل باب الحيض يعني تفاصيل المبتداة المستحاثة في الحيض أخذت حيزاً كبيراً في كتب الفقه وهذه المسألة من اندر النادر - 00:08:23

ان يكون مبتدأة مستحاضة واضح ان تكون مبتدأة مستحاضة هذه تفاصيلها كثيرة جدا في كتب الفقه والخلاف فيها لكن من حيث التطبيق العملي والواقعي من التي يبتدىئها العادة باستحاضة هذا نادر نادر جدا - 00:08:42

لذلك ليس بالضرورة انه المساحة التي احتلتها هذه المسألة في كتب الفقه تتواءز او توافي او تقارب المساحة التي تحتلها المسألة في الواقع وهذا قضية يعني نرجو التنبه لها لذلك لما نقرر نحن الاصول الشرعية - 00:09:03

الاصول الشرعية يعني اغلب النساء قد لا تحتاج الى مسألة خلافية في الحيض اصلاً كانها خلاص معتادة وتأتيها العادة وتميز الدم وتجلس عادتها والدم معروف ولا يعني تضطرب عادة او لا تختلف عادتها عن التمييز. ولا تحتاج اصلاً الى مسائل خلافية في كتاب الحيض - 00:09:26

وهذا غالب وكثير فلذلك احياناً قد الانسان يغرس لما يقرأ كتب الفقه مثلاً يغرس في هذه الخلافات بينما آآ حجمها في الواقع لا يزيد عن يعني آآ يعني جزء من الفاصلة بعد من واحد بالمئة - 00:09:46

هذا قضية نرجو ان ننبه لها طيب لذلك من المهم لنا عند مسائل التفرير بين الحيض والعرق ان ننبه ان ننبه الى الاصول فنقول اولاً الاصل الغالب المعمول به ان ما يخرج من رحم المرأة - 00:10:06

فهو حيظ ما يخرج من رحم المرأة فهو حيظ هذا الاصل لكن اذا خرج الدم مستمراً لفترة طويلة لا ينقطع مثلاً لم ينقطع ثلاثة اشهر او شهرين لم ينقطع هذا الدم فمعنى ذلك انا نحتاج - 00:10:28

الى التفرير لأن ثمة دم حيظ ودم عرق فننتقل بعد ذلك الى معايير التفرير فنقول يجب على المرأة انها تميز الدم. تميز الدم قال

والله ما ما استطعت اني اميذه - 00:10:53

كيف تميز الدم؟ انا اما مثلاً تجلس في مرکن ماء مثلاً او آآ تأخذ قطنة و تستكشف هذا الدم هل هو دم اسود او دم احمر وهكذا او تنظر مثلاً فيما تنجمت به او استترفت فيه هل هو دم اسود او دم احمر وهكذا تحاول انها تميز الدم - 00:11:07

لم يمكنها التمييز متى ما هي الاحوال التي لا يمكن فيها التمييز؟ احياناً يكون دم الاستحاضة او دم العرق يعني اه من قوة السيلان بحيث انه هذا الدم الاستحاضة يغلب على دم الحيض اللي هو الدم الاسود - 00:11:27

لان الشيء اذا كان دم الحيض مثلاً دم الحيض كان قليلاً فكثيره دم الاستحاضة بالخروج فقد يغلب دم الاستحاضة وتغلب صفاته خصائصه على دم الحيض تصبح المرأة ترى دم احمر - 00:11:48

ما تميز انه والله هذا دم حيظ او استحاضة فنقول له اذا نعم لي بالمعيار الثاني في التفرير اعملي بالمعيار الثاني في التفرير وهو اجلسي عادتك التي كنت تجلسينها اجلسي عادتك التي كنت تجلسينها - 00:12:01

اذًا تعذر هذا المعيار الثاني بان كانت مبتدأة. لاحظوا الان ان كل ما نعمل المعيار اصلاً ده من الاستحاضة لا ينزل على يعني غالب النساء وانما على قليل من النساء - 00:12:21

طبع هؤلاء القلة يمكنهم التمييز بالمعايير الاول يعني نحن نتكلم الان عن الجوانب الواقعية يمكنهم التمييز بالمعايير الاول طيب فان لم يمكن صار هذا نادر جداً مثل مبتدأه او مستحاضة لم تميز الدم او ان حيضتها قوية - 00:12:32

عذراً لا ليست مبتدأ من الصحابة نقول ان حيضتها قوية او استحاضتها قوية ولم تستطع انها تميز الدم. نقول اجلسي العادة. طيب فان لم يكن لها عادة هذا اندر من النادر - 00:12:54

انه من كانت حائض ومستحاضة آآ يخرج الدم متصلًا ولا يمكنها ليس لها عادة ترجع اليها وليس لها تميز يمكن ان تميز به مثل المبتدأة التي اتصل حيضها باستحاضتها هذا نادر جداً - 00:13:07

فهذه المرأة ترجع حينئذ الى المميز الثالث الذي ذكرناه وهو الرجوع الى عادة النساء بان تتحيض ستة ايام او سبعة حتى آآ يتوقف عنها آآ هذا الاشكال وهذا وتحيز ستة ايام سبعة ثم تصلي ثلاثاً وعشرين او اربعين وعشرين ثم تتحيض ستة ايام او سبعة ثم تصلي ثلاثاً وعشرين او اربعين - 00:13:28

وهكذا حتى يتوقف عنها هذا الدم ويصبح لها عادة معروفة ومعلومة هذا يعني باختصار احكام التمييز احكام التمييز او الاحكام المتعلقة بحقيقة الدم هل هو دم حيظ ام دم غير - 00:13:51

طيب فاصل قصير ونعود اليكم ان شاء الله تعالى فسيراً في الارض فانظروا كيف كان عاقبة مكذبين. التاريخ مخزن العبر ومعلم الامم. فيه اخبار السابقين الاول. واسباب التمكين وزوال الدول - 00:14:10

من اعتبر بدوره نجا ومن تعامل عن حواره هو. وقدعني القرآن بذكر الكثير من القصص والتنوع في احداثها لتوجيه الانظار الى

الاعتبار باحوال الامم في كفرهم وايمانهم وشقاؤتهم وسعادتهم - 00:14:50

لا شيء يهدي الانسان كالملائكة والواقع. قال تعالى فاقصص القصص لعلهم يتذكرون ومن هنا ينجلی للعقل أهمية العلم بالتاريخ وعلو شأنه. فإذا نظر الانسان الى احوال الامم السالفة واسباب قوتهم وضعفهم وعزمهم وذلهم. حمله ذلك على حسن الاسوة والاقتداء -

00:15:12

باسباب السعادة والتمنكين واجتناب ما كان من اسباب الشقاوة والهلاك والتدمر. وان التحولات في احوال الامم من رخاء الى شدة ومن شدة الى رخاء انما هو من جراء اعمال العباد. قال الله تعالى - 00:15:42

حتى يغيروا ما بأنفسهم. فمن فوائد وثمرات دراسة التاريخ الاحاطة بالتطبيق العملي للسلام وذلك من خلال السيرة النبوية العلم بان الامة مكلفة بهدف عظيم وهو عمارة الارض بمنهج الله تعالى - 00:16:07

العلم باعداء الامة والعلم بطبيعة الصراع بين الحق والباطل. فهم الحاضر لان الحاضر جزء من الماضي فمن لم يعتبر بماضيه لن ينتفع بحاضره ادرك سنه الله تعالى في هذا الكون وانها لا تحابي احدا. قال تعالى - 00:16:31

ينظرون الى سنن الاولين. فلا تجد امة الله تبديلا ولا تجد لسنة الله تحويلا اه نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونريد ان نتطرق لمسائل اخرى متعلقة بحقيقة بحقيقة الدم - 00:16:54

المسائل متعلقة هل المرأة حائض ام طهرت المرأة حائض ام مستحاضة هل هي طهرت ام لم تطهر؟ هذه مسائل متعلقة بتوصيف المرأة بحقيقة حالها بحقيقة الدم هل هي حائض او - 00:17:38

لا زالت او ظاهر او اه هل هي مستحاضة؟ هذه مسائل متعلقة بالحقيقة. نريد ان نتطرق الى بعض المسائل اولا نقول اولا نقول المبدأ اي التي يبتدأها الدم. ما حكمها - 00:17:55

نقول ان المبدأ اذا ابتدأها الدم فمعنى هذا ان هذه قد ابتدأت عادتها الشهرية تجلس حينئذ يعني من اول نزول الدم تجلس حينئذ ولا تصوم ولا تصلي الى ان ينقطع عنها الدم - 00:18:12

نقول الاصل الاصل فيما ينزل او يخرج من رحم المرأة انه دم حيض هذا الاصل لا نقول الاصل فيها انها مريضة وانها دم استحاضة لا الاصل انها سليمة وصحيحة الاصل انها صحيحة وسليمة وان هذا دم حيض - 00:18:34

والله سبحانه وتعالى يقول في كتابه ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتلزوا النساء في المحيض. يسألونك عن المحيض قل هو اذى. فالله سبحانه وتعالى بين صفتة وطبيعته بأنه اذى - 00:18:54

بانه اذى اذا نحن نقول وهذا خلاف قول بعض نقول انها تجلس وهذا خلاف بعض قول اهل العلم بعض اهل العلم الذين قالوا انها لا تجلس حتى يستقر لها عادة - 00:19:09

نقول هذا القول في واقع الامر هذا فيه تغليب تغليب للعادة على معيار التمييز وفيه تغليب للعادة على الاصل في النساء الاصل في النساء انها صحيحة وسليمة وانه هذا دم جبلة وفطرة - 00:19:23

فإذا قلنا لا والله الاصل انه استحاضة حتى يثبت لها عادة هذا قول لبعض اهل العلم انها لا تجلس الا بعد نزول الدم في المرة الثالثة هذا في واقع الامر قول ضعيف - 00:19:41

لانه تغليب للعادة على التمييز ولانه تغليب للعادة ولانه تغليب للاستحاضة على الحيض صار في تغليب للمرض على الصحة نقول لا الاصل ان المرأة صحيحة وسليمة وان الدم الخارج منها دم جبلة وفطرة وانه دم حيض - 00:19:55

اذا عرفتم كيف نبطل هذا القول اي نعم نقول المبدأ تجلس اذا رأت الدم طيب اذا كان هذا الدم اتصل بها تماما استمر معها فترة طويلة نقول اذا هذا دالة على انه دم - 00:20:13

حيض اتصل باستحاضة انه دا محيض اتصل باستحاضة حينئذ نفرق بين دم الحيض والاستحاضة بالرجوع الى التمييز. الرجوع الى التمييز. هل يمكن ان نرجع الى عادة في واقع الامر؟ المبدأ ليس لها عادة - 00:20:36

المبدأ ليس العادة. لذلك اذا لم تميز فانها تجلس تنتقل للمعيار الثالث الذي ذكرناه وهو معيار الرجوع الى عادة غالبية النساء. ولكن

ذكرنا ان هذه المسائل حقيقة نادرة جدا نحن نريد ان نضبط العام الظاهر الواضح والاصول - 00:20:48

وابرز المسائل المتفرعة عن هذه الاصول طيب نريد ان ننتقل بعد ذلك الى مسألة اخرى. وهي متى يحكم للحائض بانها طهرت متى يحكم للحائض بانها طهورا وهنا في واقع الامر - 00:21:05

الطهر من الحيض يتحقق باحد امرتين ذكر الامر الاول انقطاع الدم والامر الثاني القصة البيضاء القصة البيضاء هي ماء يدفعه اه الرحم ماء ابيض يدفعه الرحم عند انتهاء الدم دم الحيض - 00:21:25

وهي من اقوى علامات الطهر من اقوى علامات الطهر اذا هذا الامر الاول ويمكن الحقيقة ان نجعله اذا اردنا ان نقسمها او نرتتبها من حيث القوة لجعلنا القصة البيضاء لجعلناها الامر الاول - 00:21:46

القصة البيضاء وهي ماء ابيض شفاف يدفعه الرحم عند انقطاع الحيض. لذلك كانت عائشة رضي الله تعالى عنها ترد النساء الى القصة البيضاء اذا ارسلوا لها بالقطعة من الكرسي في عين القطن فيها شيء من الكدرة او الصفرة تسأل يسألانا عن - 00:22:04  
يسألانا عن حكمها هل المرأة لان احنا المرأة تشتبه في اواخر الحيض تشتبه هل هي طهرت ام لا فكنا يبعثن الى عائشة رضي الله تعالى عنها بالقطعة من القطن فيها شيء - 00:22:22

فتقول عائشة لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. القصة البيضاء هي من اقوى علامات الطهر وهي يعني تنزل عند اغلب النساء. اغلب النساء يعرفن القصة البيضاء التي هي تعتبر نهاية نهاية الدورة او نهاية العادة الشهرية - 00:22:33

طيب بعض النساء اه لا يخرج من هذه القصة البيضاء او لا تعرف هذه القصة البيضاء وهذا موجود في بعض النساء فنقول ان العالمة هي انقطاع الدم وجفافه ان العالمة هي انقطاع الدم وجفافه - 00:22:53

اذا نحن نرجع الى الدم نرجع الى الدم انقطاع الدم وجفافه فاذا كان هذا الدم الذي ذكرنا انه اذى دم اسود تخين له رائحة آآ الى ان ينقطع هذا الدم ويجف هذا الموضع - 00:23:10

فنقول اذا انقطع وجف حينئذ فان المرأة تصلي. ما دام لم ينقطع ولم يجف فانها تجلس ولا تصوم ولا تصلي. كيف تعرف المرأة هذا من خلال النظر اما انها آآ تستكشف هذا بقطنة او بغيرها فتنظر ان كان جف الموطن فهذا معناه انه هذا قد انقطع - 00:23:31  
فهذا قد انقطعت دورتها وانتهت وبذلت الان في الطهر ويجب عليها حينئذ ان تصوم وان وان تصلي اه الامر الثالث الذي نود ان نضيفه اه بالإضافة الى هذين الامررين هنا - 00:23:50

وهو وهو الرجوع الى عادتها وهو الرجوع الى عادتها كيف الرجوع الى عادتها؟ وهذا امر اضعف من الامررين الاوليين الرجوع الى عادتها نحتاج اليه اذا اتصل الحيض باستحاضة طويلة فنقول ارجع الى عادتك - 00:24:05

لكن اذا لم يتصل باستحاضة طويلة وارجو ان هذا الامر يكون واضح اذا لم يتصل باستحاضة طويلة بمعنى انه صفة الدم صفة دم الحيض استمرت يوم اضافي نقول هذا حيض - 00:24:25

ولا نحكم بأنه دمه عرق لاجل انه جاء بعد العادة لا وانما هو دم حيط وهذا دم وهذا معتاد عند النساء. هنا ربما تزيد يوم وربما تنقص يوم تتأخر يوم او يومين - 00:24:42

تعجل يوم او يومين لأن بعض النساء ربما مثلا آآ يعني شربت او اكلت بعض الاشياء الحارة او الباردة تبكر دورتها او تأخر دورتها هذا معتاد عند النساء معتاد انه ربما تأخرت يوما زادت يوما نقصت يوما وهكذا - 00:24:57

فليس معناها أنها تجاوزت العادة وجاءت قبل العادة معناه ان هذا ايش ان هذا دم عرق لا متى نعمل بهذا المعيار الثالث؟ وهو الرجوع الى العادة اذا اتصل دم العرق الدم استمر لفترة طويلة - 00:25:13

فنقول حينئذ ان هذا الزائد عن العادة يكون حينئذ دم عرق. طبعا الزائد عن العادة الذي لم يمكن فيه التمييز دائما ايها الاخوة والاخوات الاصل الاول عندها الرجوع الى التمييز - 00:25:30

الرجوع الى التمييز لقول الله سبحانه وتعالى يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض. اذا نرجع دائما الى صفة الحيض الاذى الدم الشixin الاسود الذي له رائحة. دائما نرجع الى هذه الصفة - 00:25:49

ان لم يمكن الرجوع اليها فنرجع حينئذ الى العادة ان لم يمكن الرجوع اليها كذلك فنرجع حينئذ الى فنرجع حينئذ الى عادة غالب النساء طيب اذا عندنا - 00:26:07

المسألة اه وهي كيف يحكم للمرأة بالطهر كيف يحكم المرأة بالطهر؟ نقول اذا رأت القصة البيضاء وهذا اقوى العلامات وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها ترد النساء اليها - 00:26:21

طيب اذا كان بعض النساء لا يعرفن هذه القصة البيضاء وهذا موجود في بعض النساء انهن لا ينزلن منهن هذا الماء الابيض في نهاية الدورة الشهرية فنقول حينئذ انها ترجع الى انقطاع الدم وجفاف الدم - 00:26:37

ترجع الى انقطاع الدم وجفافه طيب فان كان اذا الى انقطاع الدم وجفافه اللي هو الدم الذي المميز لهذه العادة. ولو تأخر يوما وهي حائض ولو تأخر يومين فهي حائض لو بكر يوما فهي حائض - 00:26:54

طيب متى نقول انها ترجع الى العادة التي اعتادتها شهريا نقول اذا دخلت في حال المرض اتصل الدم بها اتصالا طويلا هذه نقول هذه حالة مرضية ارجعي الى التمييز في الدم - 00:27:17

فان لم يمكنك التمييز فارجعي حينئذ الى العادة. فان لم يمكنك الرجوع الى العادة فارجعي حينئذ الى عادة غالب النساء اذا كيف يحكم الحائض بانها ظهرت ذكرنا بهذه الامرين الاساسيين - 00:27:40

والامر الثالث الرجوع الى عادة اه عادتها او الرجوع الى عاد غالب النساء هذه اذا كانت ثم حالة مرضية احتاجنا لتمييز الحائض من غيرها هذه نردها الى المعايير التي ذكرناها في التمييز بين دم الحيض ودم العرق - 00:27:59

طيب !! نريد ان ننتقل بعد ذلك الى مسألة اخرى وهي احكام احكام الكدرة والصفرة. احكام الكدرة والصفرة هذه المسألة حقيقة من المسائل المهمة ما المراد بالكدرة القدرة هي الا يخرج اه هي ان يخرج سائل من رحم المرأة - 00:28:15

ولكن هذا السائل آآ في قدرة لونه متذكر مثل الماء الكدر الماء المتذكر يعني اه يمكن ان يقال انه فيه آآ مثل الماء الوسخ او المتذكر فيه يعني لونبني تقريبا - 00:28:38

او الصفرة يخرج منها اه مثلا مثل السائل الاصفر هل هذا الدم هل هذه السوائل التي تخرج من المرأة هل هذه تعتبر من الحيض او تعتبر من الطهر اي انه لا يعتد بها - 00:28:57

هذه المسألة اولا هل هي راجعة الى جنسى المسائل الاولى لكتاب الحيض المتعلقة بالحقيقة ام الى جنس المسائل المتعلقة بالحكم نحن نقول في واقع الامر ان الكدرة والصغرى هي من المسائل المتعلقة بماذا؟ المتعلقة بالحقيقة. لأن الاختلاف واقع فيها - 00:29:16

هل المرأة حائض ام ظاهر المرأة حائض ام ظاهر لاحظتم اذا هي راجعة الى الجنس الاول من المسائل الذي لا زلنا نحن في الحديث عنه حدثنا عنه في الدرس الماظي - 00:29:44

ونتحدث عنه في هذا الدرس كذلك وهو الجنس الاول من المسائل التفريق بين آآ مسائل الحيض والاستحاضة التفريق بين مسائل الحيض والطهر. هل المرأة هذى حائض ام مستحاضة؟ هل المرأة هذى حائض ام ظاهر - 00:29:58

هذا كله راجع الى توصيف حال المرأة توصيف حال المرأة. طيب سوف نتحدث ان شاء الله تعالى عن مسألة القدرة والصفرة او السوائل التي تخرج من الرحم وآآ ليس على صفة دم - 00:30:14

آآ الحيض هل هي تكون حيضا ام تكون طهرا؟ نتحدث عنها ان شاء الله تعالى ولكن بعد هذا الفاصل مجموعة زاد تقدم لكم نخبة مميزة من اصداراتها كتاب كيف عاملهم صلى الله عليه وسلم للشيخ محمد صالح المنجد. اربعون نصيحة لاصلاح البيوت. ادرك اهلك قبل ان - 00:30:30

المجمعات التجارية ادب واحكام. زاد الحج زاد الصائم طبوى للشام. كيف تقرأ كتابا معاني الاذكار اترك اثرا قبل الرحيل. وكتاب بدعة اعادة فهم النص. لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع التالية - 00:31:03

الاسلام سؤال وجواب موقع الكتروني ومحرك بحثي يقدم الفتوى والاجابات الشرعية الاستشارات التربوية والاجتماعية المشرف العام على الموقع فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد تم انشاء الموقع عام الف واربعين وسبعين عشر للهجرة الموافق لعام الف

وتسعماة - 00:31:27

وستة وتسعين للميلاد اعتمد الموقع العديد من اللغات الاجنبية في تقديم خدماته والتي بلغ عددها اثني عشر لغة تجاوز عدد السنوية على الموقع ستة وثلاثون مليون وتسعماة الف زيارة. وتجاوز عدد الصفحات المستعرضة مائة وثلاثة وتسعون مليون وثلاثمائة -

00:31:47

وستة عشر ألف زيارة الموقع على الشبكة الاجتماعية قناة زاد العلمية اشهد ان لا اله الا هو. والعلم في كل وقت نعم عودوا اليكم بعد هذا الفاصل ونريد ان نواصل ان شاء الله تعالى معكم المسائل المتعلقة بالجنس الاول في كتاب الحيض وهي تمييز حال المرأة -

00:32:07

حقيقة المرأة هل هي حائض ام ظاهر؟ هل هي حائض ام مستحاضة اه هل هي نساء او غير ذلك؟ فنقول اه من هذه المسائل المتعلقة ببيان حقيقة توصيف حال المرأة -

00:32:56

المسألة المتعلقة بالقدرة والصفرة تكمن الكدرة هي لون اشبه بالماء المتذكر والصفرة هي اللون الاصفر المعروف اه بعظ النساء ربما يخرج منها خصوصا في نهايات الدورة اه في نهاية الدورة -

00:33:09

تشتبه المرأة ترى بعض هذه السوائل اه ذات اللون ذات لون الكدرة او الصفرة فهل هي حيض او ليست بحيض؟ فنقول ان هذه القدرة والصفرة مما يذكره اهل الطب ان من اسباب خروج هذه السوائل -

00:33:26

ان هذى يعتبرونها بواعي من اثار العادة الشهرية اي انها باقية في الرحم لذلك آآ هذا كذلك مهم اللي هي ان هذه البواعي آآ ربما انها تتبع العادة الشهرية -

00:33:45

وتأخذ حكمها وان لم تأخذ نفس صفتها لذلك الدم حين خروجه اول خروجه يكون له دم وهيئة يكون له صفة وهيئة غير اخر خروجه غير اخر خروج العادة الشهرية شاهد -

00:34:03

ان هذه القدرة والصفرة يذكر اهل الطب لها اسبابا فيقولون الاصل المعتاد لها انها اه البواعي الموجودة في الرحم وهذا في الحقيقة يقوى اعتبارها حيضا. يقوى اعتبارها حيضا وانه لا زالت فترة الحيض مستمرة لان هذه بواعي -

00:34:17

وليس خارجة على نفس صفة الدم الاول لانها في نهايات الدورة مما يذكر اهل الطب لاسباب خروج هذه الكدرة والصفر انها ربما تكون ناتجة عن بعض الالتهابات مثلا في الرحم -

00:34:38

او حالة مرضية في الرحم فيخرج مثلا من الرحم بعض السوائل بهذا اللون اذا آآ الذي يظهر الله تعالى اعلم وقد اختلف اهل العلم في هذه الكدرة والصفرة فقال بعضهم -

00:34:51

انها انها تعد حيضا وقال بعضهم انها تعد طهرا باطلاق وقال بعضهم لا تعد حيض مطلق وال الصحيح هو القول الثالث وهو التفصيل فنقول ان هذه القدرة والصفرة ان كانت قبل الطهر -

00:35:06

ان كانت قبل الطهر فهي حي حيث وان كانت بعد الطهر فليست بحيض وهذا في الحقيقة هذا القول وهذا التفصيل يتأيد بعدد من الادلة الشرعية ومن المؤيدات الطبية فاما الادلة الشرعية فقد جاء في حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها -

00:35:23

قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا اي ان الكدر والصفرة بعد الطهر مثلا اذا خرجت الكدرة والصفرة بعد القص البيضاء مثلا كنا لا نعدها شيئا اي اننا لا نعتبرها حيضا. هذا المراد بحديث ام عطية رضي الله تعالى عنها -

00:35:50

وبمفهوم حديث ام عطية يدلنا على ان القدرة والصفرة قبل الطهر قبل رؤية علامة الطهر انها تعد شيئا وانها تعد حيضا يمنع المرأة من الصوم والصلوة اذا حديث ام عطية له منطقه وله مفهوم -

00:36:13

فاما منطقه فيدل على ان القدرة والصفرة بعد الطهر لا تعد حيضا وانها لا تؤثر على صلاة المرأة وصومها ومفهومه يدل على انهم يعدون القدرة والصفرة قبل الطهر يعدونها حيضا -

00:36:30

وهذا المفهوم او حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها يتأيد بافتاء عائشة رضي الله تعالى عنها وقد كانت عائشة رضي الله تعالى عنها اذا بعث لها النساء بشيء من القطن -

00:36:50

يشتبهن فيه تقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. معناها ان عائشة رضي الله تعالى عنها اعانتها  
كانت بـ [00:37:07](#)

انه يعد حيضا حتى ترى المرأة القص البيضاء وهو الطهر الذي لا شك فيه اذا هذا حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها يتأيد بـ حديث  
عائشة رضي الله تعالى عنها وافتاء عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:37:21](#)

الامر الثالث وهو ان الاطباء يذكرون ان هذه السوائل التي تخرج من الرحم قد تكون بسبب اعتبارها بقايا الرحم بقايا ما في الرحم  
وهذا في الحقيقة يؤيد انها حيض فلذلك هذه البقايا ربما تخرج في اخر - [00:37:38](#)

في اخر فترة الدورة الشهرية في اخر فترة خروج الدم ثم ينزل بعدها القص البيضاء وهو عالمة الطهر ويذكر الاطباء كذلك انه ربما  
خرجت هذه السوائل ليس بسبب العادة الشهرية ولا لكونها بقايا العادة الشهرية وانما تخرج بسبب التهاب في الرحم مثلا - [00:37:53](#)

فهذا يؤيد ان القدرة والصفرة التي لم تتصل بالحيض والتي ليست قبل القص البيضاء هذا يؤيد ان ربما كانت  
بسبب التهاب او غيره وانها لا تعد حيضا وانها لا تعد حيضا - [00:38:11](#)

اذا نحن نقول في واقع الامر ان القول الثالث في ان القدرة والصفرة ان كانت في فترة الحيض فهي حيض وان كانت في فترة الطهر  
فهي طهر وليس حيض نقول ان هذا القول وهو القول بالتفصيل - [00:38:32](#)

يؤيد حديث ام عطية وحديث ام عطية اصله في البخاري وهو مروي عن ابي داود بهذا اللفظ كنا لا نعد القدرة والصفرة بعد الطهر  
 شيئا اصله في البخاري. حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. انها كانت ترد النساء الى القص البيضاء وتقول لا تعجلن - [00:38:50](#)  
يعني انه لا زلت على فترة الحيض يشك يعني يحصل عندهن الشك يشككنا في هذيقطنة هل هي حيض او لا؟ فكانت تردهن الى  
الطهر الخالص الذي لا شك فيه وهو القص البيضاء - [00:39:07](#)

اذا هذا يدل على ان القدرة والصفرة في زمن الحيض انها تعد حيضا وان المرأة لا تعد طاهرا الا اذا رأت القص البيضاء او حصل تمام  
الجفاف او حصل تمام الجفاف - [00:39:23](#)

وقلنا ان هذا يدل مفهوم حديث ام عطية وحديث عائشة بل عدرا منطوق حديث ام عطية ومفهوم حديث عائشة يدل على ان القدرة  
والصفرة التي تكون بعد الطهر انها لا تعد شيئا. وانها لا تجلس المرأة عن صومها ولا عن صلاتها - [00:39:40](#)

طيب الدليل الثالث الذي ايدنا به وهو ما يذكره الاطباء في التفريق سبب خروج القدرة والسفرة ان بعضها يخرج بسبب انه بقايا  
الرحم وبعضها يخرج بسبب كونه التهاب ناتج من التهاب او غيره - [00:39:56](#)

طيب نريد ان ننتقل بعد ذلك الى مسألة اخرى وهي مسألة اه الحامل التي اسقطت جنينها في ربما شهر او اقل من شهر او اكثر من  
شهر ربما في الشهرين - [00:40:11](#)

او ربما في الستة اشهر او السبعة اشهر؟ هل الدم الذي يخرج حينئذ يعد دم نفاس ام لا يعد كذلك واضح هذا السؤال فمما يذكر بعض  
اهل العلم يقولون ان الحامل اذا ث除了 علقة او مضغة - [00:40:30](#)

اما لم يتبيّن فيه تخطيط انسان فان هذا الدم لا يعتبر نفاسا وعليها وهي ترى الدم عليها ان تصوم وان تصلي وهذا قول بعض اهل  
العلم اعتبروا المعيار الذي يفرق بين دم النفاس وغيره - [00:40:52](#)

المعيار المفارق بين دم النفاس وغيره الرد الى الذي ان كان قد تخلق ما ثلثه فهو نفاس وان لم يكن قد تخلق فهو بعلقة او مضغة  
وهذا قول اه في واقع الامر - [00:41:14](#)

اـه يعني لا لا يعد ربما قويـا او وجـها والقول الذي يظهر والله تعالى اعلم فيه قـوة ووجـاهـة ان نـقول ان هـذا دـمـ الذي يـخـرـجـ منـ المـرأـةـ  
الـذـيـ يـظـهـرـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـمـ اـنـ هـذـاـ دـمـ نـفـاسـ اـذـاـ كـانـ قـدـ حـمـلـتـ فـانـهـ يـكـونـ دـمـ نـفـاسـ.ـ وـلـاـ عـبـرـةـ هـلـ هوـ تـخـلـقـ اوـ لـمـ - [00:41:32](#)

يتخلق نردها الى التميـزـ فـانـ كـانـ هـذـاـ دـمـ الـخـارـجـ دـمـ اـسـوـدـ عـلـىـ صـفـةـ هـيـثـةـ النـفـاسـ آـآـ اوـ  
الـعـادـةـ الشـهـرـيـةـ فـانـ هـذـاـ دـمـ تـجـلـسـ لـهـ المـرـأـةـ وـيـعـدـ نـفـاسـاـ فـيـ حـقـهاـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـمـ - [00:41:55](#)

وان لم يكن ما ثلثه قد تخلق وفي الحقيقة ان هذه المسألة ترجع الى المسائل التي نتحدث عنها من مسائل الجنس الاول وهي مسائل

التمييز. هل المرأة حائض او ليست بحائض - 00:42:14

هالمرأة نفاس او ليست بنفاس لماذا نقول هذا القول؟ العادة ان المرأة تحمل في منتصف طهرها بمعنى العادة ان يكون الطهر مثلا قرابة خمسة وعشرين يوم المرأة اه تحمل في العادة تحمل في العادة - 00:42:28

في اه ربما من اثنعش الى ستطعشر يوم في آآ يعني آآ في طهرها لدورتها فاذا حملت فانه يتوقف الحيض يتوقف الحيض. تبقى هذه الغشاء غشاء الرحم يبقى في التشكيل والتكون في رحمها - 00:42:49

وذكرنا انه هذا الغشاء سماكته في في الحيض في غير حالة الحمل سماكته يعني قرابة السنطي او السنطين ونص اقل او اكثر لكن في حالة الحمل يزيد ويبيق في التشكيل - 00:43:12

حتى يصل ربما الى ثلاثة سنطي فالشاهد انه يبقى في التشكيل المرأة اذا لم تحظ لاجل كونها حاملا ثم بعد ذلك غالبا يأتيها يعني دورتها المعتادة بتأتي وعمر مثلا نطفة تكون اسبوعين او ثلاثة - 00:43:27

فاذا لم تحظ يبقى هذا الغشاء في الكون حتى اذا ثقت بعد شهر شيئا لم يتخلق اذا ثقت لانه سوف يخرج هذا الدم الذي تشكل - 00:43:48

فانه سوف يخرج هذا الدم الذي يتشكل في الرحم هذا الدم الخارج هو نفس دم الحيض والنفاس وهو دم غشاء الرحم الذي خرج ولكن من الطبيعي انه لن يخرج اربعين يوما - 00:44:05

لانه متى يخرج اربعين يوم اذا اخذت المرأة فترة في الحمل وتشكل الى ان اصل مثلا الى ثلاثة سنطي ونصف او قرابة هذا المقدار من الغشاء في الرحم فانه يخرج مدة اربعين يوم لكن من الطبيعي انه اذا خرج - 00:44:20

اذا ثقت المرأة ما في رحمها قبل ذلك كانه قد يخرج مثلا عشرين يوم اقل من ذلك او اكثر لكن غالبا فانه يخرج فترة تكون اطول من فترة العادة الشهرية - 00:44:34

لانه قد تشكل شيء اكثرا وصار اسمكة صارت هذه الغشاء واسمك ويكون في الغالب قلنا انه اطول من العادة الشهرية ويكون في الغالب كذلك اقل من الأربعين يوم بعض النساء يعني يكون في هذه المدة. فالشاهد - 00:44:50

انه هذا الدم الخارج ان كان دما اسود وله رائحة وتخيم فحن نظن والله تعالى اعلم ان هذا يكون دم نفاس وان المرأة تجلس فيه وهذا هو المتفق حقيقة مع التصنيف الطبيعي للدماء - 00:45:10

مع التصنيف الطبيعي للدماء في الرحم انه هذا الدم يكون دم نفاس وهذا دم خرج من قعر الرحم ومن هذه الغشاء وهو نفس دم الحيض ونفس دم النفاس الا انه - 00:45:27

اه قد بكرا خروجه بسبب خروج الولد ولن يكون غالبا في مدته اربعين يوما بسبب انه خرج قبل ذلك. لذلك الذي يظهر الله تعالى اعلم ان هذا يكون دم نفاس. طيب - 00:45:42

تلخص ما ذكرناه في هذه الحلقة من مسائل ذكرنا التمييز بين دم الحيض والاستحاضة وانه يرجع الى التمييز ثم العادة ثم الى عادة غالبة النساء وذكرنا التمييز بين الحيض والطهر مثلا في مسائل الكدرة والصفرة اه التفريق بين الحيض والطهر في مسائل الكدرة والسفرة وذكرنا ثالثا التفريغ - 00:45:55

بين النفاس وبين غيرها في مسألة ما القته ولم يتخلق وذكرنا ان المبتدأ تجلس اذا رأت الدم ولا يحتاج انها آآ تصوم وتصلی حتى يعني تثبت لها عادة بعد ثلاثة اشهر وذكرنا هذا القول قول ضعيف حقيقة وان المبتدأ تجلس من حين ترى الدم - 00:46:18

وان القاعدة الخامسة وذكرنا ان الاصل بدماء المرأة التي تخرج منها انها دم حيث الا الاصل في دماء المرأة التي تخرج منها انها دم حيض الا اذا دخلت في حالة مرضية فانها حينئذ - 00:46:41

تعمل بالتفريق الذي ذكرناه بين الحيض والاستحاضة. اذا هذه خمسة مسائل مهمة كلها راجعة الى النوع الاول من مسائل كتاب الحيض وهي المسائل الراجعة لتبين حال المرأة. هل هي حائض - 00:46:56

ام مستحاضة ام طاهر ام نفاس هذه المسائل كلها تميز لنا حال المرأة. وسوف ننتقل ان شاء الله تعالى في الدرس القادم الى الجنس

الآخر من مسائل كتاب الحيض وهي المسائل التي تبين حكم الحائض والنفساء وحكم المستحاضة والطاهر. هذه - [00:47:14](#)  
مسائل لن نذكر فيها هل هذه المرأة مستحاضة ام لا؟ لأن هذه المسائل خلاص تحدثنا عنها ولكن سوف نذكر احكام المستحاضة  
وسوف نذكر احكام الحائض والنفساء ما يتعلق بها من خلاف ان شاء الله تعالى في درسنا القادم. نقف عند هذا القدر وصلى الله وسلم  
على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:47:39](#)

رغبت في كل علم نافع متطلعاً لزيادة الايمان وتريد سهلاً ميسراً ياتيك ميسوراً بـ اي مكان ينبعونها صاف صافي ليروي غلة الظمان  
وتعلم الفقه الميسرة عالما بالشرع دون تعصب لفلان. بشري لنا زادنا كاذبة - [00:48:00](#)  
للعلم كالازهار في البستان - [00:48:40](#)